

بأن حُبِسَتْ عَنِ الْمَاءِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَرْبَعَةً أَوْ ثَلَاثَ لَيَالٍ وَوَرَدَتْ فِي الرَّابِعِ
وَهِيَ الْبَيْلُ رَوَابِعٌ وَفُلَانٌ : أَخْصَبَ وَ عَلَيْهِ الْحَمَّى : جَاءَتْهُ رِبْعًا بِالْكَسْرِ وَقَدْ
رُبِعَ كَعُنْدِي وَأُرْبِعَ بِالضَّمِّ فَهُوَ مَرْرٌ يُوعُ وَمُرٌّ بِعٍ : وَهِيَ أَنْ تَأْخُذَ يَوْمًا
وَتَدَعِ يَوْمَيْنِ ثُمَّ تَجِيءَ فِي الْيَوْمِ الرَّابِعِ وَالْحِمْلُ : أَدْخَلَ الْمِرْبَعَةَ
تَحْتَهُ وَأَخَذَ بَطْرَفِهَا وَآخَرَ بَطْرَفِهَا الْآخِرِ ثُمَّ رَفَعَهُ عَلَى الدَّابَّةِ فَإِنْ
لَمْ تَكُنْ مِرْبَعَةً أَخَذَ أَحَدُهُمَا بِيَدِ صَاحِبِهِ وَهِيَ : الْمُرَابَعَةُ وَالْقَوْمُ :
أَخَذَ رُبْعَ أَمْوَالِهِمْ وَالثَّلَاثَةَ : جَعَلَهُمْ بِنَفْسِهِ أَرْبَعَةً يَرُبُّعٌ وَيَرْرُبُّعٌ
وَيَرْرُبُّعٌ فِيهِمَا وَ الْجَيْشُ : أَخَذَ مِنْهُمْ رُبْعَ الْغَنِيمَةِ كَانَ يُفْعَلُ ذَلِكَ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ فَرَدَّ هُ الْإِسْلَامُ خُمْسًا وَ عَلَيْهِ : عَطَافٌ وَ عَنْهُ : كَفٌّ وَأَقْصَرٌ وَ
الْبَيْلُ : سَرَحَتْ فِي الْمَرْعَى